

# شرح متن أبي شجاع كتاب الشهادات حقوق الله وحقوق الإنسان

## للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 1202 11 42

مصطفى العدوي

وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته  
واهتدى بهديه واستنى بسنته الى يوم الدين وبعد فان شاء الله تعالى - [00:00:00](#)  
يوم الاحد القادم بعد صلاة العشاء ليلا سنبدأ دروسنا في شرح صحيح البخاري من اوله بمشيئة الله تعالى تعريف بالامام البخاري وبعد  
ذلك ندخل على احاديثه ان شاء الله تعالى - [00:00:24](#)  
فلا يخفى عليكم ان خير ما يتكلم به العبد وخير ما يتعلمه العبد قول ربنا سبحانه وقول رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم اما الان  
فمع كتاب شرح غاية الاختصار او مع غاية الاختصار للامام أبي شجاع - [00:00:43](#)  
الشافعي رحمه الله تعالى وهو كتاب مجمل جدا ومختصر جدا واظن ان الغرض قد ادى الى حد كبير من تدارسه وبالله التوفيق  
ويتحدث عن الشهادات. لا يخفى عليكم ان الشهادات - [00:01:08](#)  
اقسام يعني في حقوق لله سبحانه وحقوق لخلق الله فحق لله علينا ان نشهد له بالوحدانية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولو  
العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم - [00:01:27](#)  
ولذلك نشهد شهادتنا لدخولنا الاسلام او يشهد نريد الدخول في الاسلام يشهد ان لا اله الا الله ويشهد للنبي محمد صلى الله عليه وسلم  
بالرسالة فهذا حق لله ان نشهد له بالتوحيد بالوحدانية ولرسوله برسالة - [00:01:50](#)  
ونشهد لكل الرسل برسالتهم وان الله عز وجل ابتعثهم ونشهد ان الله حق وان الساعة حق وان آكل ما امر الله اما امرنا الله به ان  
نشهد به نشهد ونقر لله بانه واحد لا شريك له - [00:02:16](#)  
ونشهد له كما اخبر عن نفسي بانه لم يتخذ صاحبة ولا ولدا. وشهادة الزور في هذا الباب هي تعدل الشركة بل هي شرك والعياذ بالله  
ولذلك قال تعالى في كتابه الكريم - [00:02:40](#)  
وهو اصدق القائلين اجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور. وفي حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام عدلت شهادة الزور  
الشرك بالله اذا كانت شهادة زور على الله هي شرك والعياذ بالله - [00:02:59](#)  
ولذلك لما ايضا في هذا الباب اه كما اسلفت نشهد بصدق كل ما اخبر الله به. لا نقاش عندنا في ذلك. واذا شهدنا غير ذلك فستكتب  
شهادتنا ونسأل قال ربنا سبحانه وتعالى وجعل الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا - [00:03:17](#)  
فشهدوا خلقهم ستكتب شهادتهم ويسألون انت ما شهدت خلقهم حتى تشهد انهم اناث وكذلك ما شهد داروين الكافر بان الانسان اصله  
قرود ستكتب شهادته ويسأل وكل مدرس للاحياء يدرس هذا الكلام اذا لم يبين سيسأل - [00:03:41](#)  
اذا قال ان الانسان اصله قدس يسأل. هذا ليس موضوعنا فموضوع الشهادة لله بالوحدانية ولرسوله برسالة وبان الجنة حق والنار حق  
والنبيون حق ومحمد صلى الله عليه وسلم حق. والساعة حق. كل هذا موضوع في العقيدة - [00:04:06](#)  
نحن الان شهادتنا الشهادات المتعلقة بحقوق الادميين فموضوع يدعي حقا عليه ان يثبت ان هذا الحق له من طرق طرق الاثبات كثيرة  
طرق الاثبات اسباب الحقوق كثيرة ان تكون هناك بينات - [00:04:25](#)  
ان تكون هناك شهادات لا قوام احيانا تكون هناك قرائن يعني في احيان القرائن يعمل بها في حال غياب الشهود قال الشهيد يوسف ان

كان قميصه قدا من قبل فالصدقة هو من الكاذبين وان كان قميصه قدا من دبر فكذبت وهو من الصادقين - [00:04:46](#)

هو ما رأى الحدث لكن بنى على بان على القرائن في احيانا يبنى على القرائن في باب الشهادات وسليمان عليه السلام لما تنازعت المرأتان اللتان ذهب الذنب بآبن واحدة منهما وادعت الاخرى - [00:05:11](#)

ادعت كل منهما ان الولد لا قال لا اشقه بينكما نصفين. فاخذ من قريبة الشفقة ان الولد لها لما قالت لا تفعل يرحمك الله فهناك قرائن كثيرة غير الشهادات المذكورة - [00:05:29](#)

في كتاب الله عز وجل وسنة رسول الله صراحة لكن اصولها وجدت كالحكم بالقرائن الدال على التهم وغير ذلك لكن هو هنا لا يتوسع ابن رشد الله عفوا ابو شجاع لا يتوسع - [00:05:46](#)

طبعاً هناك شهادات على الاموال تختلف عن الشهادات على الحدود على تختلف عن شهادات الحدود تختلف عن شهادات الطلاق والنكاح تختص شهادات الملاعة تختلف عن شهادات الارضاع. هناك شهادات لا يصلح فيها الا النساء - [00:06:06](#)

الامور المختصة بالنسوة كالرتق مسلا المرأة الرضقاء او المرأة او الامور الحيض ونحو ذلك. النسائية التي تعرفها فلا يصلح ان يشهد فيها الرجال الشهادات هناك شهادات للاموال شهادات الاموال ذكرت في كتاب الله صراحة - [00:06:26](#)

يا ايها الذين امنوا اذا تدينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا ياأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب الى قوله واستشهدوا شاهدين من رجالكم - [00:06:50](#)

وهنا الشهادات على الاموال استلزمت شاهدين ان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء فجازت شهادة المرأة في الاموال ولكنها على النصف من شهادة الرجل في الاموال في الاموال القيد لان كل موطن له - [00:07:05](#)

احكامه الخاصة به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لب الرجل الحازم من احداكن قلنا بم يا رسول الله نقصان وعقلنا ونقصان ديننا - [00:07:28](#)

قال اليست اذا حاضت لم تصلي ولم تصومي فذاك من نقصان عقلها اعديتها اليست شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل فذاك من نقصان عقلها ففي الاموال تصلح شهادة المرأة - [00:07:45](#)

لكنها على النصف من شهادة الرجل ومن الطريف ان يذكر هنا وان لم اقف له على سند لم اقف له على سند لكن يتناولونه في مناقب الامام الشافعي رحمه الله - [00:08:08](#)

الله ان القاضي دعا ام الامام الشافعي مع امرأة ذات يوم كي تدليان بشهادتهما اراد القاضي ان يسمع من كل واحدة على انفراد فقال او طلب من ام الامام الشافعي ان تدلي بشهادتها بعيدة عن الاخرى - [00:08:20](#)

قالت له ليس لك ذلك قال لماذا ليس لي ذلك قالت لان الله يقول ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى فاعجب بشهادتها. الشاهد ان الاموال شهادة رجلين عدلين من المسلمين - [00:08:46](#)

شهادة رجلين عدلين من المسلمين. فالفساق لا تقبل شهادتهم. شهادة الاموال شهادة رجل عدلين فاشهدوا زوي عادل عدلين من استشهدوا ممن ترضون من الشهداء وقوله تعالى فاستشهدوا الشاهدين من رجالكم يفيدن الشهادات الكفار - [00:09:06](#)

لا تقبل في الاموال ان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان هب انني لم اجد الشاهدين حصل اختلاف بين العلماء في حال عدم وجود الشاهدين. هل يقضى بالشاهد واليمين يعني شاهد - [00:09:33](#)

واليمين يمين المدعي او لا يقبل يعني افترض انني انا ما وجدت الا شاهدا واحدا ما وجدت الا شاهدا واحدا ولكن عند يعني هل يجوز ان يحكم في القضية بناء على الشاهد الواحد مع يميني كمدعي - [00:09:52](#)

فمن العلماء من جوز هذا ومنه من منعه وسبب الاختلاف في هذه المسألة تصحيح الحديث تصحيح حديث قضي النبي صلى الله عليه وسلم بالشاهد واليمين هل هذا الحديث مسلم بصحته - [00:10:17](#)

او فيه نزاع بين اهل العلم هل هذا الحديث سلم بصحته؟ او تنازع العلماء فيه الذين قالوا اننا لن نقبلهم قالوا لان الله ما ارشد اليه. بل الله قال استشهدوا شهيدين من جهلكم فلن يكون رجلين - [00:10:38](#)

فرجل وامرأتان ووهنوا الخبر المجوزون للشاهد مع اليمين بنوا على صحة الخبر وسلامته هذا مما يتعلق بشهادات الاموال شهادات الاموال فيها رجلان عدلان من المسلمين رجلان عدلان من المسلمين - [00:10:58](#)

ان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء التفرجات هب لم يوجد لا رجل ولا رجلان هل تجزئ اربع نسوة تدخل هنا الاقديسة فجوزها فريق من اهل العلم - [00:11:25](#)

قياسا على تخلف الرجل فقامت مقامه امرأتان فاذا تخلف الاخر ايضا قامت مقامه امرأتان قضى بالشاهد واليمين اعتبره بعض العلماء وقضوا بذلك بالشاهد هو يمين المدعي اما الذين رفضوه فضعفوا الحديث - [00:11:44](#)

وبالله التوفيق. هناك فصول اخر في الشهادات تأتي في محلها ان شاء الله. شهادات الحدود عند الجماهير من العلماء لا تصلح فيها النساء يعني اذا اداها رجل ان امرأة ما زنت. ان رأى - [00:12:07](#)

طبعاً لا يقبل فيها الا اربعة رجال. هل يصلح ان يكون ثلاثة رجال وامرأتان الجماهير يمنعون من ذلك ويقولون لان المرأة قد تضل في في الباب فنحن ندرأ الحدود بالشبهات - [00:12:25](#)

نظرا الحدود بماذا الشبهات ليست كالاموال فيرى جمهور اهل العلم بل نقل الاجماع على ذلك الا من على ان الحدود حد الزنا على وجه الخصوص حد الزينة يستلزم اربعة شهود يستلزم اربعة شهود - [00:12:46](#)

رجال ولا يصلح عند الجماهير اعتباره شهادة النساء في حد الزنا حد شرب الخمر تجاوز فيه بعض العلماء وقالوا يصلح فيه تكفي فيه شهادة رجلين على الشخص بانه بانه شرب الخمر ويقام عليه الحد بسبب - [00:13:10](#)

ذلك اما الزنا فشدوا فيه لان فيه الرجم وطبعاً له توابع اخر هناك احيانا تقبل شهادة المرأة الواحدة في الرضاة ده حديس بنتهاب بن عزيز لما تزوجها عقبة ابن الحارث فجاءت امرأة سوداء قالت اني ارضعتكما - [00:13:32](#)

فقال النبي دعها عنك. فقال هي كذبة يا رسول الله؟ قال كيف وقد قيل وفي ذلك تفصيل وان شاء الله يأتي الباب تفصيل اوسع ان شاء الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام - [00:13:55](#)

- [00:14:14](#)